

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

للجمعية التعاونية للخضار والفاكه

تم اعتمادها بمحضر مجلس الإدارة رقم 22 بتاريخ 01/03/2023م

مقدمة

توجب ساسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المطبقة بالجمعية التعاونية للخضار والفاكه بالرياض على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل، وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قبل أن تتعرض لها الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء اداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعهود بها وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الامر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي أخطار ومخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الاخلاقيات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطاً على الصحة والسلامة أو البيئة. وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة والفساد) أو سوء التصرف في الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).

- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، اساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل مصالحة الشخصية أو مصالحة الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- عدم الاصلاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز امكانية الاحتيال (بما في ذلك اضاعة، اخفاء، او اتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، او التي يتم ارتكابها او التي يتحمل ارتكابها ايها كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات او انظمة وقواعد الرقابة الداخلية او تطبيقها بصورة غير صحيحة الحصول على منافع او مكافأة غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية.
- الاصلاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.

- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات او السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

الضمانات

تهدف هذه السياسة الي اتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام او الإيذاء نتيجة لذلك وتتضمن سياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته او منصبه او مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من اشكال العقاب نتيجة قيامه بالبلاغ عن أي مخالفة شريطة ان يتم الابلاغ عن المخالفة بحسن نية وان يتتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ولا يهم إذا اتضاح بعد ذلك بأنه مخطئ .من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فان هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة .ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ ان يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها عل سبيل المثال ضرورة كشف الهوية امام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم الكشف لأي موظف او شخص اخر. ويجب عليه أيضا عدم اجراء اي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم الطلب بسبب الابلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة

إجراءات الابلاغ عن مخالفة

يفضل الابلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الاجراء المناسب في حينه .على اثبات انه قدم البلاغ بحسن نية. علي الرغم من انه لا يطلب من مقدم البلاغ اثبات صحة البلاغ ، إلا انه يجب ان يكون قادرا على اثبات صحته . يتم تقديم البلاغ خطيا (وفقا النموذج المرفق) عن طريق العنوان البريدي :

2935 طريق الامام سعود بن عبد العزيز بن محمد الفرعبي - حي النزهة
 رقم الوحدة: 1
 8235 الرياض 12474
 بريد الكتروني: Khodrah.info@gmail.com
 هاتف: 0012630131
 جوال: 0583059565

معالجة البلاغ

يعتمد الاجراء المتخذ بخصوص الابلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها اذ قد يتطلب ذلك اجراء مراجعة غير رسمية او تدقيق داخلي او تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضدها) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يقوم أمين عام الجمعية عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الادارة والمسؤول التنفيذي على حل بعض البلاغات بدون الحاجة لأجراء تحقيق.
- يتم اجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب اجراء تحقيق والشكل الذي يجب ان يتبعه ويمكن أن يتم تزويد مقدم الطلب خلال 10 أيام بأشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- إذا ثبتت أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم احالة البلاغ إلى نائب رئيس مجلس الادارة خلال 10 أيام عمل من تاريخ احالة البلاغ.
- يجب على نائب رئيس مجلس الادارة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال 10 أيام.
- يرفع نائب رئيس مجلس الادارة توصياته إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد وقانون العمل الساري المفعول.
- يتم تحديد الاجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الابلاغ من المخالفات وحماية المبلغ اعلام مقدم البلاغ بأي اجراءات تأديبية او غيرها مما لا يتربّط على اخلال الجمعية بالالتزامات السرية.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويـد مقدم البلاغات بمعطيات عن أي تحقيق يتم اجراؤه تجاه المبلغ عنه، ومع ذلك، لا يجوز معالجة البلاغ تماشياً على حسب رغبات مقدم البلاغ.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الابلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة.

نموذج ابلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ:

الاسم:	الوظيفة:
رقم الهاتف:	البريد الالكتروني:

معلومات مرتكب المخالفة:

الاسم:	الوظيفة:
رقم الهاتف:	البريد الالكتروني:

معلومات الشهود:

الاسم:	الوظيفة:
رقم الهاتف:	البريد الالكتروني:

التفاصيل:

تاريخ العلم بها	تاريخ ارتكاب المخالفة:
أسماء آخرين ضالعين بالمخالفة:	مكان حدوث المخالفة:
أي تفاصيل أخرى:	شرح المخالفة:

يتم تعبئة النموذج وإرساله إلى أحد الخيارات التالية:

ايميل الجمعية: Khodrah.info@gmail.com

فاكس الجمعية: 0012630131

رسالة نصية على جواله الجمعية: 0583059565